

3-44/ ما حكم من مر بميقاتان ولم يحرم من ميقاته واحرم من

الآخر ؟ !! الشيخ عبد المحسن الزامل

عبدالمحسن الزامل

جزاكم الله خيرا شيخنا واحسن اليكم. يقول السائل نحن في الطائرة محرمين. اه وقال الكابتن بعد خمسة دقائق سوف نكون فوق الميقات وعند الميقات. ولم ننبه علينا ونحن في الميقات. فلا ادري هل البيت بعدها - 00:00:00 او ثلاثة ثم نزلت الطائرة وذهبت الى الميقات السيل والتربية ونحن اتينا بمصر والميقات الاول هو التحفة يعني ما ادري السؤال يعني هو يقول نحن في الطائرة ثم بعد ذلك نزلنا في الطائف اذا كنت نزلت في الطائف فانت - 00:00:20 تجاوزت الميقات الا اذا كان مراده يعني انه نزل في جدة مثلا او او قصد مثلا يعني انه جاء من جهة يعني قال يمكن قصده انه جاء من جهة يعني من جهة من هناك من جهة - 00:00:50 من جهة الشام ومصر. وانه حال ميقات هذا ميقات في الجو. هذا ميقات اه الجحفة هذا مراد لعل هذا مراده انه حاز في الجو الميقات. ثم بعد ذلك كانت الطائرة متجهة الى الطائف ما نزلت في جدة - 00:01:10 ما نزلت في جدة انما اتجهت الى الطائف مع انه حاز في الجو ميقات وهذه المسألة في الحقيقة تبني على مسألة وهو من كان في طريقه ميقاتان. هل يحرم من الاول او من يحرم الثاني؟ اذا كان في طريقه قبل ان يصل مكة. لكن هنا هذا في طريق - 00:01:30 طريقه وربّه يكون قد جاوز مكة. وعلى كل حال هذه المسألة على قول جماهير العلماء حتى مالك فيما والله اعلم لان لا تدخل هذه السورة في من في من على طريقه ميقاتان هذا فيمن طريق على طريقه ميقاتان قبل ان يبلغ - 00:01:50 اما في هذه الصورة فهما اذا تجاوز الميقات من جهة جحفة ثم اتجه شرقا يعني غربا ثم اتجه شرقا الى السيل في هذه الحالة تجاوز مكة ثم حج وجوز الميقات كانه وصل مكة كان مثل انسان - 00:02:10 يعني وصل دخن يعني على سيارة فمر بالجحفة ولم يحرم يعني لم يحرم ثم دخل مكة ثم سأل نقول ماذا؟ ثم يقول انا خرجت الان الى الطائف. يعني صورتها صورتها في الواقع - 00:02:30 الانسان تجاوز ميقات ذي الحليفة فدخل مكة قبل ان يحرم ثم خرج من مكة ولم يرجع الى ذي الى خرج الى السيل خرج الى ميقات آآ السيل جاء ميقات اهل المشرق هل - 00:02:50 هل عليه ذنب اذا احرم؟ من السيل لانه لم يحرم من ميقاته او يجزئ الاحرام. ظاهر كلام الجمهور انه الرجوع الى ميقاته. لان النبي عليه الصلاة والسلام قال هن لهن ولمن اتى عليهن من غير اهلن ممن - 00:03:10 الحج والعمرة. وهنالك قول ووجه في مذهب الشافعي. حكاه صاحب البيان العمراني رحمه الله ونقله عنه. صاحب المجموع رحمه الله كلاما معناه ان من جاوز ميقاته ثم وصل الى مكة - 00:03:30 وصل الى مكة فان المواقيت تكون في حقه سواء. تكون المواقيت في حقه سواء. ومرتبة واحدة ويخرج من اي ميقات. وهذا القول بانه يخرج اي ميقات مخرج. والمسألة اجتهادية وليس فيها نص واضح والظاهر التسهيل والتيسير في مثل هذه المسائل لانه يحصل من المشقة - 00:03:50 الحجاج فيما لو امر بالرجوع الى ميقاته او الزم بدم مع ان الزام الدم ليس فيه سنة بينة واضحة عن النبي عليه الصلاة والسلام فالاقرب ان ما صنعه لا بأس به وانه اذا احرم من الطائف فاحرامه - 00:04:20

00:04:40 - صحيح ان شاء الله ولا دم عليه. نعم